

الجامع الصحيح سنن الترمذي

75 - حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة γ أن رسول الله α إذا كان أحكم في المسجد فوجد ريحا بين أليته فلا يخرج حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا [قال] وفي الباب عن عبد الله بن زيد و علي بن مطلق و عائشة و ابن عباس و [ابن مسعود] و أبي سعيد قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول العلماء أن لا يجب عليه الوضوء إلا من حدث يسمع صوتا أو يجد ريحا وقال [عبد الله] بن المبارك إذا شك في الحدث فإنه لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن استيقانا يقدر أو أن يحلف عليه وقال إذا خرج من قبل المرأة الريح وجب عليها الوضوء وهو قول الشافعي و إسحق K صحيح